في ان القابض وكل المحتال ان انكر
البين ولا فللقابض حتى لفظها [illegible]

باب والمعسر من لا يملك شيئا غير

ما استثني والمفلس من لا يفي ماله
بدينه ويقبل قول من ظهر امر ماله
ويحلف كلما ادعى ايساره وامكن ويحال
بينه وبين الغرما ولا يؤجر الحر ولا
يلزمه الاحتيفا قبول الهبه ولا اخذ
ارش العمد ولا المراة التزويج بمهر
المثل فان لم يظهر بين وحلف وانما
يسمعان بعد حبسه حتى غلب

الظن

الظن بافلاسه وله تحليف خصمه ما يعلمه

فصل والبايع اولى بما تعذر ثمنه
من مبيع لم يرهنه المشتري ولا استولده
ولا اخرجه عن ملكه وبعضه بقي منه
لا فلاس من تجدد او جهل حال البيع ولا
ارش لما تعيب ولا لما غرم فيه للبقا
لا للنما فيغرم والمشتري كل الفوايد
ولو متصله والكسب وقيمه ما الاجرة
لدوا بقاما لزرع بلا اجره وكل تصرف
قبل الحجر ولا يفرق بين ذوي الرحم
وما قد شفع فيه استحق البايع ثمنه

Copyright © King Saud University